قانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨٨

بربط موازنة الهيئة العامة للتصنيع
للسنة المالية ١٩٨٨/٨٩

اسم الشعب

ئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من الاستخدامات والإيرادات للهيئة العامة للتصنيع للسنة المالية ١٩٨٨/٨٩ بمبلغ ٤٧٢٥٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وأربعون مليونا ومائتان وسبعة وخمسون ألف جنيه لاغير) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٩ بمبلغ ٥٢٦٥٠٠٠ جنيه (وفقط وقدره خمسة ملايين ومائتان وخمسة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الأول ـ أجور بمبلغ ٣٣٤٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى ـ النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٩٢٥٠٠٠ جنيه.

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٩ بمبلغ ٤١٩٩٢٠٠٠ جنيه فقط وقدره) واحد وأربعون مليونا وتسعمائة واثنان وتسعون ألف جنيه لاغير) موزعة على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الثالث ـ استخدامات استثمارية بمبلغ ١١٢٦٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع ـ تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٠٨٦٦٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٩ بمبلغ ٥٢٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة ملايين ومائتان وخمسة وستون ألف جنيه لاغير) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٤١٩٩٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة واحد وأربعون مليونا وتسعمائة واثنان وتسعون ألف جنيه لاغير) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٠٨٦٦٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض و تسهيلات ائتمانية بمبلغ ١١٢٦٠٠٠ جنيه عبارة عن قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ـ الاستخدامات الاستثمارية ـ إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لايجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٨٨ ويبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ (٢٨ يونيه سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للتصنيع

للسنة المالية ١٩٨٨/٨٨

البيـــان	١٩٨٨/٨٨	١٩٨٨/٨٧
	جنيـــه	جنيـــه
باب ١ ـ الأجور	٣٣٤٠٠٠٠	٢٨٥١٠٠٠
باب ٢ ـ النفقـــات الجارية والتحويلات الجارية ...	١٩٢٥٠٠٠	٤٢٣٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية ...	٥٢٦٥٠٠٠	٣٢٧٤٠٠٠
باب ٣ ـ الاستخدامات الاستثمارية	١١٢٦٠٠٠	١٨١٥٠٠٠
باب ٤ ـ التحويلات الرأسمالية	٤٠٨٦٦٠٠٠	٤٣٢٢٥٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية...	٤١٩٩٢٠٠٠	٤٥٠٤٠٠٠٠
جملة الاستخدامات	٤٧٢٥٧٠٠٠	٤٨٣١٤٠٠٠

البيـــان	١٩٨٨/٨٨	١٩٨٨/٨٧
	جنيـــه	جنيـــه
باب ١ ـ إيرادات سيادية	ـ	ـ
باب ٢ ـ إيرادات تحويلية جارية	٥٢٦٥٠٠٠	٣٢٧٤٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية ...	٥٢٦٥٠٠٠	٣٢٧٤٠٠٠
باب ٣ ـ الإيرادات الرأسمالية المتنوعة	٤٠٨٦٦٠٠٠	٤٣٢٢٥٠٠٠
باب ٤ ـ القروض والتسهيلات الائتمانية	١١٢٦٠٠٠	١٨١٥٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية ...	٤١٩٩٢٠٠٠	٤٥٠٤٠٠٠٠
جملة الإيرادات	٤٧٢٥٧٠٠٠	٤٨٣١٤٠٠٠